



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

قرار رقم 1717 مؤرخ في 21 - 02 - 2023

يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات من أجل الالتحاق برتبة أستاذ مساعد استشفائي جامعي.

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 و المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتمم،
- و بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 يتعلق بتحرير و نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل و المتمم،
- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 و المتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-90 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتعلق بسلطة التعيين و التسيير الإداري بالنسبة للموظفين و أعون الإدارة المركزية و الولايات و البلديات و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 مايو سنة 1995 المتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 03 مايو سنة 2008 ، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي،
- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009 الذي يحدد كيفيات تنظيم مسابقات الالتحاق برتب أستاذ مساعد استشفائي جامعي، أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ" و أستاذ استشفائي جامعي و سيرها،
- و بعد التشاور مع السيد وزير الصحة.

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى فتح مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة أستاذ مساعد استشفائي جامعي.

المادة 2: يحدد عدد مناصب الأساتذة المساعدين الاستشفائيين الجامعيين المطلوب شغلها في إطار المسابقة المذكورة في المادة الأولى أعلاه بـألفين ومائتين وخمسة وخمسون (2255) منصب منهم ثلاثة مائة وعشرون (320) منصب بعنوان الصحة العسكرية موزعة حسب الهيكل الاستشفائي الجامعي و التخصص طبقاً للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 3: تفتح المسابقة المذكورة في المادة الأولى أعلاه للمترشحين الحائزين على شهادة الدراسات الطبية المتخصصة في التخصص المطلوب أو شهادة معترف بمعادلتها عند تاريخ إمضاء هذا القرار.

المادة 4: يحدد تاريخ غلق التسجيلات لمسابقة بعشرين (20) يوماً ابتداء من تاريخ الإشهاد عن المسابقة.

المادة 5: يوضع ملف الترشح لدى إدارة كلية الطب الأقرب من مكان إقامة المترشح.
يجب أن يحتوي على الوثائق الآتية:

- إستمارة المعلومات،
- نسخة طبق الأصل لشهادة الدراسات الطبية المتخصصة،
- نسخة طبق الأصل لوثيقة تثبت حالة المترشح إزاء الخدمة الوطنية،
- كل وثيقة مطلوبة بموجب الملحق رقم 1 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009 و المذكور أعلاه،

المادة 6: تضبط قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة من طرف لجنة مكونة من مدير الموارد البشرية لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي و عميد كلية طب و أستاذ باحث إستشفائي جامعي من رتبة أستاذ مساعد.

المادة 7 : يمكن المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة تقديم طعن خلال عشرة (10) أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لأجراء المسابقة.

المادة 8: تشمل المسابقة الاختبارات المحددة في الملحق رقم 1 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009 و المذكور أعلاه، و تجرى حسب المؤسسة التي يمارس فيها رئيس اللجنة لدى كليات الطب أو المؤسسات العمومية للصحة المعنية.

المادة 9: تحدد قائمة المترشحين المقبولين نهائياً في المسابقة حسب الاختصاص و درجة الاستحقاق و منصب التعيين من طرف لجنة وزارية مشتركة مكونة من ممثلي الوزير المكلف بالصحة و الوزير المكلف للتربية والتعليم العالي و عميد كلية طب.



المادة 10: يفقد كل مرشح ناجح الاستفادة من نجاحه إذا لم يلتحق بمنصب تعيينه في أجل شهر واحد (01) ابتداء من تاريخ إشعاره بمقرر التعيين.

و لا يمكنه المشاركة في مسابقة أخرى للالتحاق برتبة أستاذ مساعد استشفائي جامعي، قبل انقضاء مدة ثلاثة (03) سنوات.

المادة 11: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ توقيعه و ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 ديسمبر 2023

وزير التعليم العالي و البحث العلمي

الأمين العام
عبد الحكيم بن تليس

